

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



جمهورية مصر العربية

رَأْسُ الْمَدِينَةِ الْجُمْهُورِيَّةِ

# الجريدة الرسمية

التمن ٤ جنيهات

السنة الثالثة والستون	الصادر في ١٦ شعبان سنة ١٤٤١ هـ الموافق ( ٩ أبريل سنة ٢٠٢٠ م )	العدد ١٥ تابع (ب)
--------------------------	--	----------------------



## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥١ لسنة ٢٠٢٠

بشأن منح معاشات استثنائية لبعض المجندين السابقين  
بالقوات المسلحة والمستحقين عنهم

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٩٠ لسنة ١٩٧٥ بإصدار قانون التقاعد والتأمين والمعاشات

للقوات المسلحة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩ بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات ؛

وبناءً على ما عرضه القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ؛

قرر :

( المادة الأولى )

يُنح معاشاً استثنائياً مقداره تسعمائة جنيه شهرياً لكل من المجندين السابقين

المذكورين بعد والمنتهى خدمتهم لأسباب وهم :

م	رقم عسكري	الدرجة	الاسم
١	٢٠١٤٤١٥٢٠٤٨٤٠	عريف مجند	محمود غريب عبد الحكيم غريب
٢	٢٠١٦٤٠٦٦٠٩٤٥١	جندي مجند	محمد ياسر فتحى محمد السيد
٣	٢٠١٦١١٤٧٠٦٦٠٦	جندي مجند	أحمد محمد المصلحى رزق
٤	٢٠١٦٢١٢٢٠٣١٧٤	جندي مجند	رضا عبد التواب منصور بيومى
٥	٢٠١٥٢٠٥٤٠١٠٠٠	جندي مجند	أحمد أحمد جودة حسن
٦	٢٠١٦٨٠٥٥٠١٤٠٦	جندي مجند	رمضان محمد محمد بدوى البتانونى
٧	٢٠١٧٤٠٦٦١٢٥٠١	جندي مجند	أحمد أبو زيد محمد محمود إبراهيم
٨	٢٠١٧٤٠٢١٠٠٠٤٧	جندي مجند	خالد عبد الحميد حسن عوجة
الإجمالى			(٧٢٠٠) سبعة آلاف ومائتا جنيه

( المادة الثانية )

يمنح معاشاً استثنائياً مقداره تسعمائة جنيه شهرياً للمستحقين عن الجندى

المنتهى خدمته (لوفاته) وهو :

م	رقم عسكرى	الدرجة	الاسم
١	٢٠١٦٤١٥٢٠٢٤٦٠	جندى مجند	محمد جمال عبد الله حسانين
الإجمالي		(٩٠٠) تسعمائة جنيه	

( المادة الثالثة )

على القائد العام للقوات المسلحة وزير الدفاع والإنتاج الحربى ووزير المالية

تنفيذ هذا القرار .

( المادة الرابعة )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به اعتباراً من اليوم التالى

لتاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ شعبان سنة ١٤٤١هـ

( الموافق ٩ أبريل سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسى



## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة الصادر بالقانون رقم ١١٨ لسنة ١٩٦٤ ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٥ لسنة ٢٠١٩ ؛

وعلى ما عرضه رئيس مجلس الوزراء

قرر :

( المادة الأولى )

يُجَدِّد تعيين السيد الدكتور/ صالح عبد الرحمن أحمد عبد الرحمن - رئيساً للجهاز

المركزى للتنظيم والإدارة بدرجة وزير ، لمدة عام اعتباراً من ٢٠٢٠/٤/١٠

( المادة الثانية )

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ،

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٦ شعبان سنة ١٤٤١هـ

( الموافق ٩ أبريل سنة ٢٠٢٠ م ) .

عبد الفتاح السيسى

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٠٢٠/٦٥

الهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

١٣٠٩ - ٢٠٢٠/٤/١٢ - ٢٠١٩/٢٥٧٣٨

